

4885 - حكم حاضت المرأة بعدها دخول وقت العشاء وتمكنها

من أداء صلاة العشاء - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تسأل وتقول اذا حاضت المرأة بعد اذان العشاء هل يجب عليها ان تصلي حينئذ؟ واذا طهرت بعد اذان العصر وبايهما تبدأ بالقضاء

بصلاة العشاء او صلاة الظهر؟ ام كيف تتصرف؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

اذا فاضت المرأة بعد دخول وقت العشاء وتمكنها من اداء صلاة العشاء فانها تقضي هذه الصلاة واذا طهرت بعد العصر وانقطع حيضها

انقطاعا تاما فانها تقضي صلاة الظهر والعصر جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:18